

الفقه الإسلامي - العبادات الشعائرية - الزكاة - الدرس ٩ : مصارف الزكاة ٢

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٨٦-٠٨-٣ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين، اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، اللهم علمنا ما يُفعنا وانفعنا بما علمتنا وزرنا علماء، وأرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه، واجعلنا من يسمعون القول فيتبعون أحسنه، وأنزلنا برحمتك في عبادك الصالحين.

مصارف الزكاة :

١ - ابن السبيل :

أيها الأخوة الأكارم، لازلنا في مصارف الزكاة، أي الوجوه التي حدّها ربنا سبحانه وتعالى في صرف الزكاة، وصلنا إلى المصرف السابع وهو في سبيل الله.

الحقيقة، هذا المصرف واسع جدًا في سبيل الله أي الطريق الموصى إليه، ومعنى إلى الله تعالى أي إلى مرضاته من العلم والعمل، فهو سبحانه لا يرضى عنك إلا إذا كنت عالماً، ولا يرضى إلا إذا عملت بما تعمل، وما أخذ الله ولئلا جاهلاً، ولو أخذت لعلمه، ولو تعمقت في أسرار الحياة لوجدت أنك أثمن شيء في الكون أن تتّال مرضاه الله عز وجل، فقد ترضي إنساناً له شأن في الدنيا، وقد يرضي عنك إنسان له منصبه فلا يسعك عقلك، فكيف لو أن الله سبحانه وتعالى رضي عنك؟ وكيف أن الذي خلق السموات والأرض رضي عنك؟ وكيف لو أن الذي لا شيء قبله ولا شيء بعده رضي عنك؟ قال تعالى:

(هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)

[سورة الحديد: ٣]

لا حدود لقدرته، ولا حدود لغناه، ولا حدود لرحمته ورأفته، هذه الذات الكاملة ما أعظمها وما أصغرك، إنك تتّال رضا الله عز وجل.

العلم والعمل الصالح يقربان الإنسان من الله عز وجل :

لذلك قد أقرأ في الكتب: فلان يحمل الشهادة الفلانية دكتوراه، وبورد، وقد أقرأ اسم صاحبي كتب بجانبه رضي الله عنه، لو تعمقت لوجدت أن أعلى رتبة بينها الإنسان على وجه الأرض أن يرضي

الله عنك، لذلك النبي عليه الصلاة والسلام وهو في أشد محن واجهها، لما ذهب إلى الطائف، وحينما رده أهلها وسخروا منه، وأبوا أن يستجيبوا له، وبالغوا في إذاته التفت إلى الله تعالى وقال: إن لم يكن بك على غصب فلا أبالي، ولك العتبى حتى ترضى، لكن عافيتك أوسع لي، فليس لك سبيل إلى أن تصل إليه، ولكن سبيلك إلى أن تصل إلى مرضاته من العلم والعمل، لذلك قال عليه الصلاة والسلام: "لا يورك لي في يوم لم أزدد فيه من الله علماً"، العلم والعمل الصالح يقربانك، قال تعالى:

(ولكل درجات مما عملا وليوافقهم أعمالهم وهم لا يظلمون)

[سورة الأحقاف: ١٩]

وقال تعالى:

(ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً)

[سورة الإسراء: ٧٩]

ما مَنَّا واحد إلا وله مقام معلوم، هذه المرتبة تُحصل لها بعلمك وعملك، ولا تنس أنها الأخ الكريم أن رتبة العلم أعلى الرتب، والله الذي لا إله إلا هو شعرت قبل يومين أنَّ ليس في الأرض شيئاً، لا مالها، ولا جاهها، ولا سلطانها، ولا زينتها، ولا قصورها، ولا ما فيها من مباح يُعدُّ أن تكون عالماً بالله تعالى، فرتبة العلم بالله تعالى أعلى الرتب، فسبيل الله هو الطريق الموصِّل إلى مرضاته من العلم والعمل، وجمهور العلماء قالوا على أنَّ المراد به هنا الغزو في سبيل الله، فلماذا تجدون مسلمين في بقاع الأرض مستضعفين؟ لأنَّ هذه الفريضة تركوها، ولمَّا تركوها قويَّ أعداؤهم، وحملوهم على الكفر، وترك دينهم، وشرَّدُوهُم، فأخبار المسلمين في بعض الدول شيء يتقطَّر له القلب، بسبب أنَّ هذا المصرف من مصارف الزكاة قد عُطل، وأنَّ سهم سبيل الله يعطى للمتطوّعين من الغزاوة الذين ليس لهم مرتب من الدولة، فهذا يُعطي نفقات الدعوة إلى الله تعالى، فالدعوة إلى الله تعالى قد تأخذ شكلاً بيانياً، فطبع الكتب الثمينة وتوزيعها، وإنشاء الجامعات الإسلامية، وإرسال دعاء إلى هذه البلاد الجاهلة التي سيطر عليها الاستعمار، وإنشاء المراكز الإسلامية؛ هذا كله في سبيل الله تعالى، ويوم كان النبي عليه الصلاة والسلام وصحابته الكرام يفتحون البلاد عن طريق الجيوش أيضاً في سبيل الله، فالقصد أن توصل الحق لأهله، وأن تنشر الدين.

هؤلاء لهم سهم من الزكاة يُعطونه، سواء كانوا من الأغنياء أو الفقراء فهذا الذي ينشر الإسلام له أجره، وهذا الأجر يستحقه، سواءً أكان غنياً أم فقيراً، وقد تقدَّم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم:

((لَا تَحِلُ الصَّدَقة لِغَنِيٍّ إِلَّا لِخَمْسَةٍ لِغَازٍ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ لِعَامِلٍ عَلَيْهَا أَوْ لِغَارِمٍ أَوْ لِرَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ أَوْ لِرَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ مِسْكِينٌ فَتَصْدِقَ عَلَى الْمِسْكِينِ فَأَهْدِهَا الْمِسْكِينُ لِلْغَنِيِّ))

[أبو داود عن عطاء بن بسّار]

منهم الغازي في سبيل الله.

عدم جواز صرف أموال الزكاة لـحج بها بعض المسلمين :

ولكنَّ الحجَّ بهذه المناسبة ليس في سبيل الله فـإياكم أن تسيئوا فهم هذه العبارة، أي لا يجوز صرف أموال الزكاة لـحجَّ بها بعض المسلمين، لأنَّ الحجَّ فريضة على المستطيع، وغير المستطيع لا حجَّ عليه، فلو دُفعَ لهذا الفقير مبلغ من المال لـحجَّ به فهذا ليس في سبيل الله تعالى.

حدثني أخُوك رجلاً ميسوراً أقسمَ لي أنه ما ذهب إليه أحد طالباً مبلغًا من المال، أي لأسرة فقيرة، أو عملية جراحية، أو ترميم مسجد، أو تفقد أسرة على وشك الانهيار، إلا وقال لي: خذ المبلغ الذي تريده، ولكن قلْ لي: ألسَجَّله من الزكاة أم من الصدقة؟! فبناء المسجد مثلاً يكون بأموال الصدقات، ولكن قال العلماء: يجوز أن يُبني المسجد بأموال الزكاة في حالات نادرة؛ ما هي هذه الحالات؟ لو أنَّ بلدةً ليس فيها مسجدٌ والصلة معطلة، وصلاة الجمعة معطلة في هذه البلدة لا بدَّ من أن يُنشأ فيها مسجدٌ ولو كانت نفقاته من أموال الزكاة، فأحياناً تُلقى خطبة فيهنتُ لها السامعون فلعلَّ بعضهم يتوب، ويُقْعِد عن هذا الذنب، ويندفع إلى العمل الصالح، فلا بدَّ من عمل صالح.

قالت لأحدهم قبل يومين: الإنسان كالبطارئَة، تحتاج من حين لآخر إلى شحن فإذا كان الشحن منظماً في كل أسبوع، هذا يكون دائماً بحالة جيدة، أما إذا كان الشحن متقطعاً أو غير منتظم أو منعدماً يكون الإنسان بحاجة ماسة إلى شحنات، فإذا ترك الإنسان الجمعة ثلاثة مرات من غير عذر نكئتْ نكتة سوداء في قلبه، ثمَّ يكون الران، فالمؤمن متقيَّز، قال أحدهم: كثير من المشايخ لا يرضون الناس، وهذا الشخص طبيب ومعه بورد، فقلتُ له: كم سنة درست حتى أخذت هذه الشهادة؟ فقال: سنوات وسنوات، ومظهرك لباس أبيض وواضع نظارات، فلو جاء أميًّا وتشبه بك، هل يصبح طبيباً؟! الطب علم، وكذا المشيحة ليست زياً ولكن علم وعمل، فالشيخ لا بدَّ أن يكون له قلب يسع الناس، ويتحمل الأذى، ويعطف عليهم، وقلب لا يسأل لنفسه أبداً، فالدعوة إلى الله علم وقلب، فالعلم وحده لا يكفي، فقد يغترُّ الإنسان بعلمه، ويستغنى عن الله تعالى والحديث الشريف يقول: "خفت عليكم ما هو أكبر من الذنب العجب" لذا أحد العارفين يقول: "رب معصية أورثت ذلاً وافتقاراً خيراً من طاعة أورثت عزًّا واستكباراً"، ففي سبيل الله إداً أهي في سبيل الوصول إلى الله عز وجل.

أهم ما ينفق في سبيل الله :

في بعض التفاسير: يزيد الصرف من هذا السَّهم على تأمين طرق الحجَّ لا يجوز أن تُدفع الزكاة لـحجَّ بهذا المال، ولكن تأمين طرق الحجَّ واستراحات على الطريق، وحراسة على الحجاج، وتأمين المياه على الطريق، وأسباب الأمان للحجاج، فإنْشاء المستوصفات على طرق الحجَّ هو في

سبيل الله، وإرسال بعثة ثرافق الحجاج، وتقوم بخدمات حقيقة من معالجة وإسعاف هو في سبيل الله، وأماكن الاستراحة هذه كلها في سبيل الله، ويجوز أخذها من مال الزكاة.

وفي سبيل الله تعني كل المصالح الشرعية العامة التي تتعلق بأمر الدين، فلو فرضنا أنّا نرمصنا لِرَصد القمر فرضاً، هذا في سبيل الله، من أجل ضبط التوقيت، فأي شيء يُعين على إقامة الشعائر من صلاة وصيام وحج وزكاة هو من باب سبيل الله.

وأولاًها الاستعداد للحرب لنشر الإسلام، ونشر الحق في الآفاق، وتعظيم الفضيلة، وتنوير العقول، وتحرير الأذهان من الوثنية والشرك، هذا كلّه في سبيل الله، وأعدى أعداء الإنسان الجهل، فشَّعب الهنّد يعبدون البقر، ويضعون في غرف البيوت روث البقر تبرّكاً به، والشعب في فقر مدقع، حدّثني رجلٌ زار الهند فقال لي: يضعون فواكه لإلههم بودا كميات منقطعة النظير، ويظنون أنه يأكلها ليلاً، ولكن الكهنة هم الذين يأكلونها! لذا الحمد لله على دين الإسلام، ومن لا عقل له لا دين له، ومن لا دين له لا عقل له، قال لي أحدهم شاهد عيان دخل إلى مطعم بآسيا الشرقية فإذا بهم يأكلون القرد!! وبعض الشعوب تأكل لحم الكلاب! وهناك نقطة دقيقة جدًا وهي أن الإسلام منع العقل من إحداث تغيير أو تبديل أو إضافة في شأن العقيدة والعبادات، ولكن أمره أن يبحث عن سر العبادات، أما أن تبحث عمّا يروق لك فهذا ليس من الدين، ولو حكمنا العقل في الدين لاغتبيت الزكاة، والصلوة، فالعقل ليس مسوحاً له أن يضيف أو يبدل في العقيدة والعبادات، فالأسوأ لا مجال للعقل أن يحدث فيها، وهو ما قاله علماء الأصول.

ومن أهمّ ما يُنفق في سبيل الله إعداد الدعاة إلى الإسلام، وإرسالهم إلى بلاد الكفار من قبل جمعيات منظمة تُدّهم بالمال الكافي، كما يفعل الكفار في نشر دينهم، ويدخل في هذه النفقة المدارس، وتعليم العلوم الشرعية وغيرها مما تقوم به مصلحة المسلمين، ويعطى معلّمو هذه المدارس الذين ينقطعون عن الكسب من أجل التدريس، ولا يعطى العالم الغني، فالتعليم في سبيل الله تعالى.

المسافر المنقطع عن بلده يُعطى من الصدق:

ابن السّيّيل هو الباب الثامن من أبواب الزكاة، آتَقَ العلماء على أنَّ المسافر المنقطع عن بلده يُعطى من مال الصدقة، فأحياناً يكون المسافر غنياً، وله شأن، وله قيمة، ولكنه فقد محفظة نقوده، حدّثني أخ أنه في مطار لندن يستعمل بعضهم طرقاً خبيثة لاغتصاب أموال الناس، فحسن الظن بالغرب أحد أنواع الغباء، فلا شك أن هناك اختلافاً بيننا وبينهم ولكن لا ينبغي أن تنزعهم كلّياً عن السرقة والجريمة، ففي أمريكا تُرتكبُ في كلّ ثلاثين ثانية جريمة سرقة أو قتل أو اغتصاب، فإن كانت السبيل هو المسافر المنقطع عن بلده يُعطى من الصدقة ما يستعين به على تحقيق مقصده، فإن كانت لك نية في دفع ثمن التذكرة لطالب فخذْه وادفع عنه التذكرة هذا إن كان صادقاً، أما إن كان كاذباً فقد يرفض الذهاب معك.

اشترط بعض العلماء أن يكون هذا السفر في طاعة، أو في غير مغصبة ففي بعض بلاد النّقط تعود أهلها أن يقضوا آخر الأسبوع في لندن في سهرات ساخنة، هذا إن سُرِقَ ماله هناك، فلا حق لإعطاء أمثال هؤلاء من مال الزكاة، لأن هذه السفارة في سبيل الشيطان، وأما في السفر المباح فقد اختلفوا، وابن السبيل عند الشافعية قسمان: من يُنشئُ سفراً من بلدٍ مقيم به، ولو كان وطنه، فلو أن واحداً جاءته برفقة ابنه في مستشفى، ولا تسمح حالته بالذهب، حملت هذه الحالة على أنها من حالات ابن السبيل، فلو كنت مقيماً في دمشق، واضطررت أن تذهب إلى بلدٍ لترعي ابنك المصاب بحاجة، ولا تملك ثمن التذكرة، يمكن أن يكون هذا السفر الذي أنشأ من بلد الإقامة تحت عنوان ابن السبيل.

أو غريبٌ مسافر يجتاز بلاد المسلمين، هذا كذلك ابن السبيل، وكلاهما له الحق في الأخذ من الزكاة، ولو وجد من يقرضه كفايته، له الحق أن يأخذ من مال الزكاة ما يوصله إلى بلدِه. أما عند الإمام مالك والإمام أحمد رحمهما الله تعالى ابن السبيل هو المستحق للزكاة ويختص بالمجتاز دون المنشئ، أما الذي ينطلق من بلدِه فهذا الفقير، وله باب آخر، ولا يُعطى من الزكاة من إذا وَجَدَ مقرضاً يقرضه، وكان له من المال ببلده ما يفي بقرضه، فهذا رأي الإمام مالك وأحمد على عدم جواز من وجد من يقرضه أن يأخذ من مال الزكاة.

اختلاف الفقهاء في توزيع الصدقة على المستحقين :

سؤال دقيق الآن: توزيع الزكاة على المستحقين كلهم أم بعضهم؟ الأصناف الثمانية المستحقون في الزكاة المذكورون في الآية:

(إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْمِنَاتُ فَلَوْبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنْ السَّبَيلُ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)

[سورة التوبه : ٦٠]

وقد اختلف الفقهاء في توزيع الصدقة عليهم، فقال الشافعي وأصحابه: إن كان مُفرقاً الزكاة هو المالك أو وكيله سقط نصيب العامل، ووجب صرفها إلى الأصناف السبع الباقين إن وُجدوا، والإلّا فلل موجود منهم، ولا يجوز ترك صنفٍ منهم.

لكنَّ أحد العلماء قَيَّدَ هذا الرأي بأن يكون المال كثيراً، يتحمل الأجزاء كلها فلو فرضنا أن الدولة جمعت الزكاة، ومعها حوالي ثلاثة مليون، ممكن أن توزع هذه الأموال على كل الأصناف لأنَّه يسعهم، أما إن كان فليلاً فجاز أن يودع في صنفٍ واحدٍ، كان تُدفع الزكاة للتعليم الشرعي، والإإنفاق على طلبة العلم، فالإنفاق عليهم في سبيل الله، وقال الإمام مالك: تفريتها أولى ويجتهد ويتحرى موضع الحاجة منهم، ويُقدَّم الأولى فالأولى.

وقال الأحناف: الإنسان مخير أن يضعها في أي صنفٍ شاء، وهذا مروي عن حذيفة بن اليمان وابن عباس وعطاء، لو كان أحدهم معه عشرة آلاف، وله قريب ينام أولاده وبناته في غرفة واحدة، وفي سن الشباب، فهذا شيءٌ مزعجٌ ومخالفٌ للشرع، فدفع زكاة ماله لإنشاء غرفة إضافية ليُفرق بها بينهم، فهذا العمل أولى، وهي لشخص واحد.

وسوف نأخذ في درس قادم إن شاء الله تعالى من تحرم عليهم الصدقة وهم الكفرة والملحدة، وبنو هاشم، لماذا بنو هاشم؟ لأن الصدقة لا تحلّ لا إلى النبي عليه الصلاة والسلام ولا لأهل بيته، كما أنها لا تحل للأباء والأبناء، ولا للزوجة، لأن هذا احتيال على الشرع وسوف نفصل هذا في درس قادم.

والحمد لله رب العالمين